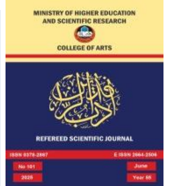


Adab Al-Rafidain

https://radab.uomosul.edu.iq



# Grazing Contracts in Mesopotamia

**Hanen Abdulghani Jassim**
College of Archaeology / University of Mosul / Mosul- Iraq

**Amen Abdel Nafie Amen**
College of Archaeology / University of Mosul / Mosul-Iraq

**Article Information**

***Article History:***
Received November 29, 2024
Revised December 23 .2024
Accepted December 29, 2024
Available Online June 01, 2025

***Keywords***:
Pastoralism
Contract
Livestock
Mesopotamia
wool shearing

***Correspondence:***
***Hanen Abdulghani Jassim***
haneen_abdulghani@uomosul.edu.iq

**Abstract**

The ancient Iraqis were keen to document their economic and social transactions by writing various contracts in order to establish the rights of the contracting parties. Grazing contracts are among the well-known contracts in Mesopotamia. They are economic contracts concluded between the shepherd and the livestock owner, and according to them, the number of livestock is determined and the rights of the shepherd and the penalty conditions are established in the event of loss of livestock or causing loss. Grazing contracts were of great importance in knowing much of the lives of shepherds and herds in Mesopotamia, as they showed us the relationship of law to the daily lives of shepherds and livestock owners. The cuneiform texts were the main source in this study, in addition to some scientific sources that addressed the topic of grazing and shepherds. We relied on the descriptive approach in our study.

DOI: 10.33899/radab.2024.155497.2274, 

# صيغ عقود الرعي في بلاد الرافدين

حنين عبدالغني جاسم* أمين عبدالنافع أمين**

**المستخلص :**

كانت حرفة الرعي من الحرف المهمة فيقوم راعي الغنم بالاعتناء بقطيع الاغنام والخراف والماعز ويتخير لهما أوفر المراعي واطيبها سواء في المناطق الصحراوية أو في المناطق التي تنمو فيها الحشائش . وتعد هذه المهنة اقدم المهن التي عرفها البشر على الاطلاق فقد كان نبي الله آدم ابو البشر اول راعٍ للغنم على وجه الارض . كما امتهن كل الانبياء مهنة راعي الاغنام في أوقات من حياتهم قبل بعثتهم منهم نبي الله شعيب ونبي الله موسى ( عليهم السلام ) والنبي محمد ( صلى الله عليه وسلم ) وفي الحديث الذي رواه الامام البخاري عن ابي هريرة ( رضي الله عنه ) عن النبي محمد ( صلى الله عليه وسلم ) قال : مابعث الله نبياً إلا رعى الغنم فقال اصحابه وانت يارسول الله فقال نعم كنتُ أرعاها على قراريط لأهل مكة.

لرعي دور مهم في العصور القديمة في اقتصاد بلاد الرافدين فضلا عن اللحوم والجلود واجزاء الجسم الصالحة للاستخدام ومنتجات الالبان ، فقد دعمت الماشية الانشطة الزراعية والنقل ، فقد كانت الاغنام مصدراً للالياف لصناعة النسيج على وجه الخصوص وكانت تربية الاغنام من بين الجوانب الاكثر انتاجية في اقتصاد بلاد الرافدين ، لان المنسوجات كانت مصنوعة بشكل اساسي من الصوف ، كان الرعي مرتبطاً بشكل كبير بالمستوطنات الزراعية متبعاً مسار المجتمعات الزراعية الرعوية التي ميزت المنطقة منذ عصور ماقبل التاريخ . بشكل عام ، كان الرعي في الغالب يتخذ شكل الرعي المحلي في العصر البرونزي المبكر في بلاد

* كلية الآثار/ جامعة الموصل / الموصل – العراق

** كلية الآثار/ جامعة الموصل/ الموصل – العراق

الرافدين ( 3300 - 1200 ق.م )[1] ، لقد اظهرت الادلة الاثرية علو المكانة الاجتماعية للراعي في بلاد الرافدين واهمية هذه المهنة في المجتمع العراقي ، وكان للرعاة موضع اهتمام كبيرة من قبل مؤسسات الدولة فقد شرعت لهم القوانين وحددت حقوقهم وواجباتهم واجورهم لضمان عدم استغلالهم من قبل اصحاب الماشية فضلاً عن ذلك فقد ذكرت النصوص الادبية والدينية في بلاد الرافدين العديد من الامثلة والاشارات التي تدل على دور الرعاة في المجتمع العراقي القديم حتى ان الآلهة وصفت نفسها بانها ترعى العالم السفلي والعلوي .

اولى العراقيون القدماء اهتماما في توثيق معاملاتهم الاقتصادية والاجتماعية من خلال كتابة العقود المتنوعة حِرصاً منهم على تثبيت حقوق الاطراف المتعاقدة وتعدُّ عقود الرعي من العقود المعروفة في بلاد الرافدين وهي نوع من العقود الاقتصادية تُبرم بين الراعي ومالك الماشية ويتم بموجبها تحديد اعداد الماشية وتثبيت حقوق الراعي وواجباته والشروط الجزائية في حال فقدان الماشية أو خسارتها ، وكان لعقود الرعي اهمية كبيرة في معرفة الكثير من حياة الرعاة والقطعان في بلاد الرافدين كما اظهرت لنا علاقة القانون بالحياة اليومية للرعاة واصحاب الماشية ، وكانت النصوص المسمارية هي المصدر الاساس في هذه الدراسة فضلاً عن بعض المؤلفات العلمية التي تناولت موضوع الرعي والرعاة ، واعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي .

**الكلمات المفتاحية :** الرعي ، العقد ، الماشية ، بلاد الرافدين ، جز الصوف .

**العقد لغة :** العقد نقيض الحل ، عقدهُ يعقدهُ عقداً وتعاقد وعقد العهد واليمين يعقدهما عقداً وعقدهما اكدهما كقوله تعالى : ( والذين عقدت ايمانكم )[2] هو العهد والجمع عقود ، وهو أوكد العهود ، فقيل عاقدتهُ أو عقدتُ عليه أي الزمته بذلك وفي قوله تعالى: ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ[3] قيل هي العهود اي عقد كل شيء وابرامه[4] .

**العقد أصطلاحاً :** هو عبارة عن اتفاق يلتزم بموجبه شخص أو اكثر تجاه شخص آخر اوعدة اشخاص بعمل معين أو عدم القيام به ، فالعقد هو اتفاق ، وهو عمل قانوني ينجم عن اتفاق بين ارادتين او اكثر على انشاء التزام [5] .

بينت لنا النصوص المسمارية ان العراقيين القدماء دونوا اتفاقاتهم وعقودهم في شتى مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية ومن هذه العقود عقد الرعي إذا انهم ثبتوا الالتزامات بين الراعي ومالك الماشية وحددوا المسؤولية القانونية على كل طرف ، وعلى الرغم من ذلك فان عقود الرعي لم تكن بالاعداد التي تتناسب مع أهمية هذه المهنة وكثرتها ، فقد ظهرت في العصر البابلي القديم بعض النماذج من عقود الرعي ، في حين لم نجد اشارة لها في الأزمنة اللاحقة من العصر الآشوري والبابلي الحديث وربما ان السبب يتمثل في ان الكثير من هذه الاتفاقات كانت تتم شفاهاً وتخضع لعرف سائد في المجتمع كما هو الحال في الوقت الحالي إذا ان اغلب الاتفاقات تتم شفوياً من دون توثيق الاتفاق بين الراعي وصاحب الماشية [6].

وعلى الرغم من أهمية الرعي ودوره الكبير في الحياة الاقتصادية في بلاد الرافدين إلا اننا نلاحظ قلة عقود الرعي قياساً بالانواع الاخرى الكثيرة من العقود الاقتصادية في هذا المجال على مايبدو ان الاتفاقات بين الراعي واصحاب الماشية ، كانت تتم شفوياً وفقاً للعرف السائد آنذاك وهذا مستمر الى يومنا الحاضر فضلاً عن ذلك فقد تطرقت النصوص المسمارية الى ذكر العديد من الاصناف من الحيوانات الخاصة بالرعي التي ذكرتها النصوص المسمارية ومنها الخنازير ، الطيور ، الخيول ، في حين ان العقود المكتشفة لم توثق لنا هذهِ الاصناف واكتفت بالاغنام والماعز .

**أ - عقد الرعي :**

وهو من أنواع العقود الاقتصادية المهمة التي اتتنا من العصر البابلي القديم ( 2006 - 1595 ق.م ) ، و يعهد مالك الماشية الى الراعي الذي عرف في اللغة السومرية باسم (SIPA)[7] ويقابله في الاكدية (rē'ûm ) و ( nāqidum ) ويقابلها بالسومرية ( NA.GADA ) مجموعة من الماشية لغرض رعيها والحفاظ عليها[8] .

وكان من المعتاد ان يعهد القطيع للراعي على اساس انه سيكون مسؤولاً عنه ويحصل على اجره وفقاً لذلك ، وقد يعمل الراعي بمفرده او يوظف معهُ من الرعاة إذا كان عدد الماشية كبيراً ولا يستطيع رعايته بنفسه " رعاة ثانويين " ( Kapārru ) أقل رتبة من الراعي ( SIPA ) لرعاية القطعان ، وقد يكون مالك الماشية فرداً عادياً وفي بعض الاحيان أو قد يكون القطيع تابعاً للمعبد

(1) GRECO , ANGELA , SOME REFLECTIONS ON THE SHEEP PASTURES IN UR III GIRSU , PISA.ROMA , 2023 , p. 107 .

(2) ابن منظور ، لسان العرب ، ج10 ، ص221 .

(3) القران الكريم ، سورة المائدة ، الآية : (3) .

(4) ابن منظور ، لسان العرب ، ج2 ، ص835 - 836 .

(5) امين ، عبدالنافع امين ، صيغ العقود البابلية في النصوص المسمارية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الموصل ، 2001 ، ص9 .

(6) الطائي ، رنا وليد ، صيغ العقود البابلية الحديثة مقارنة مع صيغ عقود العصر الاشوري الحديث ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الموصل ، 2023 .

(7) AHW . P . 977a , AHW , P . 744a .

(8) امين ، عبدالنافع امين ، المصدر السابق ، ص81 .

او للقصر[1].

ان عقود الرعي التي تعنى بها الدراسة يكون ابرامها عادة مرة واحدة في السنة وهي تشكل اقراراً من الراعي بأنه يقبل المسؤولية عن الحيوانات في العقد[2] ، ذلك لأن العادة جرت على ان يتم تقسيم الارباح ونسبة المواليد والصوف في مواعيد محددة وبعد ذلك يتم تجديد العقد ، وفي بعض الاحيان يتم ختم اللوح بختم الراعي وكان يعرف باسم اللوح المختوم (ţuppu Kanikum) وقد يضاف ختم مالك الماشية وكان اساساً لتعديل الحسابات بين المالك والراعي عند إحصاء الحيوانات وتحديد الخسائر والتكاثر في نهاية كل عام[3] ، لذا ظهرت حاجة الرعاة الى الاختام لتوثيق النصوص المسمارية [4] وقد كان الهدف من عقد الرعي هو تأمين مصالح الرعاة من خلال تثبيت حقوقهم التي تتضمن تثبيت أجورهم وضمان أرباحهم السنوية من المواليد ومنتجات الالبان والصوف[5] .

ولعقود الرعي صيغ عامة يمكن اجمالها بالآتي :

**1. محل العقد :**

هو اتفاق يلتزم بموجبه شخص او عدة اشخاص نحو شخص او عدة اشخاص للقيام بفعل ما ، وهو موضوع الالتزام ، وهذا الموضوع اما يكون نقلاً لحق عيني او عمل او امتناع عن عمل[6] . وفي كل عقد من انواع العقود البابلية نلاحظ وجود فقرة تخص ذكر محل العقد ، فضلاً عن وصفه وصفاً دقيقاً مانعاً لجهلهِ ، يبدأ هذا النوع من العقود بذكر محل العقد الذي يشمل الاغنام والماعز في اغلب الاحيان ، ويتم وصف وتحديد المحل في هذا النوع من العقود بتحديد العدد والعمر والجنس.

| | | |
|---|---|---|
| **1. 4UDU . NITA . ḪIA** | **= immerum** | **4 كباش** |
| **2. 21 $U_8$ . HI . A** | **= immerum** | **21 نعجة** |
| **3. 6 . $SILA_2$ . DU. HI . A** | **= lillidûm** | **6 حملان ذكور** |
| **4. 4 SAL . $SILA_2$ . ḪIA** | **= lillitûm** | **4 حملان إناث** |
| **5. 1 $UZ_2$** | **= enzum** | **1عنزة** |

ثم يعقب ذلك ذكر المجموع الكلي للأعداد المذكورة في العقد وتصاغ هذه الفقرة بالصيغة السومرية : **ŠU. NIGIN (X) $U_8$. UDU. HIA**

وتعني ((المجموع (X) رأس الماشية ))[7]

والصيغة الاكدية : **ḫapḫarum (x) ṣenum**

وتجدر الاشارة الى ان هناك بعض العقود في مدينة لارسا لم يتم ذكر اعداد الماشية المتفق عليها[8] .

**2. اسماء الاطراف المتعاقدة :**

في هذه الفقرة من العقد يتم ذكر اسم الاطراف المتعاقدة ، إذ تبدأ الفقرة بذكر اسم المالك الذي غالباً ماسبق بعلامة صلة الموصول ( ša ) ثم يأتي اسم الطرف الثاني وهو الراعي مسبوقاً بالعلامة (( a - na )) فتصبح الصيغة :

**ša (PN) المالك**

**a - na ( $PN_3$ ) الراعي[9]**

وتجد الاشارة الى أن المالك قد يكون فرداً او مؤسسة كالدولة أو المعبد ، ففي احد النصوص يظهر لنا المالك هو حاكم مدينة

---

(1) POSTGATE , J.N ., SOME OLD BABYLONIAN SHEPHERS AND THEIR FLOCKS , Vol. 20 , JSS , 1975 , p. 2 .

(2) POSTGATE . J . N ., op.cit , p. 2 .

(3) امين ، عبدالنافع امين ، المصدر السابق ، ص81 .

(4) عبدالواحد ، حسنين حيدر ، الكتابات المسمارية على طبعات اختام الموظفين في عصر اور الثالثة ، ط1 ، بغداد ، 2023 ، ص247 .

(5) POSTGATE , N . d., op. cit, p. 5 .

(6) امين ، عبدالنافع امين ، المصدر السابق ، ص31 .

(7) امين ، عبدالنافع امين ، المصدر السابق ، ص81 وأيضاً :

FINKLSTEIN , J.J , LATE OLD BABYLONIAN DOCUMENTS AND LETTERS , Vol , YOS , .13 , LONDON , 1972 , No. 364 .

(8) YOS , VIII , 60. 61 . 92 . 106 .

(9) Szlechter . E., " Tablettes Junridiques DE LA DYNASTIE DE BABYLONE, PARIS , Vol . 16 , No. 16. 139. 16. 341, 16. 224, pp. 79 - 105 .

لارسا في عصر حمورابي شمش خازر[1] :

**العائدة لــ شمش - خازر** **ša $^{d.}$ UTU - ḫa - zi - ir[2]**

### 3. صيغة إبرام العقد ( فعل العقد ) :

ان صيغة الابرام الاكثر استعمالاً في عقود الرعي هي الصيغة الاكدية المشتقة من المصدر paqādum بمعنى (( أودع ، ائتمن ، يعتني بشيء ما )) [3] و ترد بالصيغة :

**a-na re-u$_2$-tim pa-aq-da[4]**
**a-na re-e-u$_2$- tim pa-aq-da[5]**
**a-na re-i-em pa-aq-da[6]**

بمعنى (( **اودع (ثبت) للرعي** ))

وقد وردت صيغة أخرى في احد عقود الرعي بالصيغة الآتية :

**a - na ri - ʼ - im im-ḫu-ur im-me-ru-um [7]**

وبمعنى " **استلم ( الماشية ) للرعي** " وهي صيغة توافق ماذكره قانون حمورابي في مادته ( 264 ) وكما يأتي :

**a - na ri-im in-na-ad-nu-šum[8]**

**بمعنى " أُعْطِيتْ للرعي "**

وجاءتنا صيغة اخرى من احد عقود العصر البابلي القديم :

**a - na ḫa-am-si-im a-na re-u$_2$-tim pa-aq-da[9]**

**" مقابل الخمس أودعت للرعي "**

وقد ترجم بعض الباحثين الفعل ( reʼûm ) بمعنى ( شاهد ، حرس ، سهر ) بدلاً من الرعي وذلك لتثبيت مسؤولية الرعي على الماشية[10]

وما تجدر الاشارة اليه ان احد العقود التي بين ايدينا لم يستعمل صيغة فعل العقد paqādu أو nadānu وانما استعمل عبارة i - na qa$_2$ - ti للتعبير عن ان الماشية في عهدة الشخص الراعي وكما يأتي :

**i - na qa$_2$ - ti i$_2$ - li - a - wi - lim[11] .**

**" في يد ( مسؤولية ) ايلي - أويلم "**

وقد استعمل هذا المصطلح في النصوص الادارية تعبيرا عن المسؤولية الادارية والمالية لشخص وخصوصا فيما يتعلق بمادة الشعير[12] .

### 4. فقرة الضمان وتحديد المسؤولية في حالة الخسارة والفقدان :

1() شمش - خازر : عرف من خلال الرسائل التي وجهها حمورابي إليه وشغل منصب رابيئانتم ( محافظ ) في مدينة لارسا . للمزيد ينظر : الجبوري ، سالم يحيى خلف ، بعض الوظائف الادارية في العصر البابلي القديم ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الموصل ، 2002 ، ص35 .

(2) JEAN , C ., CONTRATS DE LARSA, PARIS , TCL:11 , 1926 , p.1
(3) CAD, P, p. 264 ; وايضاً الجبوري ، علي ياسين ، المصدر السابق ، ص435
(4) Szlechter . E. TJDB , 1622 , YOS, XII . 346 .
(5) TIM , V.52 .
(6) امين ، عبدالنافع امين ، المصدر السابق ، ص82 .
(7) Meek , JAMES , OLD BABYLONIAN BUSNESS AND LEGAL DOCUMENTS ( The RFH Collection ) , Vol. 33 , No. 3 , p. 206 .
(8) Roth ., M ., law Collections from Mesoptamia and Asia Minor , Atlanta , 1997, p. 129 - 130 .
(9) FINKELSTEIN . J.J, op.cit , YOS, 1972 , p. 16 .
(10) Szlechter . E. TJDB , op. cit , p. 98 .
(11) Boer , de Rients, From the NINO Collections : an Old Babylonian tablet , Annual Report . Netherlands Institute for the Near East , Leiden . netherlands Institute in Turkey , Istanbul , 2012 , p. 37 .
(12) CAD , Q., p. 190 .

وفي هذه الفقرة من العقد يتم تحديد المسؤولية الجزائية في حالة الخسارة والفقدان وتصاغ هذه الفقرة عادة بالصيغة الاكدية الآتية :

**a-na pi₂-sa₃-tim**
**u₃ ḫa-li-ia-tim**
**i-za-az[1]**

**"( الراعي ) يقف ( مسؤولاً ) في ( حالة ) المرض والضياع "**

واحياناً ترد الفقرة بالصيغة :

**a-na pi₂-ḫa-at pi₂-is-sa-tim**
**u₃ ḫa-li-iq-tim**
**iz-za-a-az[2]**

**"( الراعي ) مسؤول ويقف في (حالة) المرض والضياع "**

إنَّ اقدم عقود الرعي في شمال بابل استخدمت هذه الكلمة ḫaliqtum للإشارة الى خروف ضائع أو مفقود ، موجودة في عبارة ana ḫaliqtim ū pissatim izzaz إذ يكون الراعي مسؤولاً عن فقدان اي خروف ولعل هذا ماجاء ايضا في قانون حمورابي إذ تنص المادة ( 263 ) أن على الراعي ان يعوض عن اي حيوان ضائع ، وكذلك المادة ( 267 ) من القانون ذاته التي اوجبت على الراعي تعويض اي خسائر بسبب اهمال القطيع ومن المعروف ان معنى pissatum[3] هو مرض القطيع ، فلم ترد إلا في مدة حمورابي ( 1792 - 1750 ق.م )[4].

وفي نصوص مدينة لارسا وردت صيغة تحديد المسؤولية على النحو الآتي :

**a - na ḫi-ti-tim ša ib-ba-aš-šu-u₂ PN LUGAL.E BA.NI.IB.GI₄**

**" ( PN ) ( الراعي ) سيكون مسؤولا امام الملك عن اي فقدان او نقص قد يحصل "[5].**

وفي نصوص العصر البابلي القديم وردت بهذه الصيغة :

**a-na ḫi-ti i-za-az**

**" يقف مسؤولاً في حالة الخسارة "[6].**

ومن الصيغ الاخرى :

**im-me-ru-um i-ḫa-li-qi-ma i-ri-ib**

**اذا فقدت الاغنام ( فعلى الراعي ان ) يعيد ( يعوض الاغنام )[7] .**

**5. فقرة الشهود :**

إن من اهم مايميز العقود عن الوثائق الإدارية هو احتواء العقد اسماء الشهود الذين شهدوا إبرام العقد وتدوينه ، ففي كل عقد بابلي نلاحظ وجود ثبت بأسماء الشهود في نهاية النص[8] ، ويبدأ اسم كل شاهد عادة بالعلامة السومرية الرمزية IGI التي يقابلها في الاكدية maḫāru بمعنى (( أمام ، بحضور ))[9] .

وفي كثير من الاحيان فأن الكاتب يستخدم العلامة IGI للإشارة الى الشاهد الأول ومن ثم وبدلا من تكرار العلامة نفسها

(1) Poebel , Von A ., Urkunden aus der Zeit des Reiches Von Lars und der Hammurapi-Dynastie , 1925 , p. 90 - 91 .
(2) Szlechter . E. TJDB , 16 . 134 , 16. 224 .
)3( CAD , P, p. 425 .
(4) POSTGATE , J . N ., op. cit , p. 7 .
(5)YOS . VIII , 60 - 61 - 92 - 106 .
(6) FINKELSTEIN , J.J, AN OLD BABYLONIAN HERDING CON TRACT AND GENESIS . 31: 38f , JAOS , Vol . 88: , NO: 1, 1968 , p. 31.
(7) POSTGATE . J.N., op. cit, p. 7 .
(8) امين ، عبدالنافع امين ، المصدر السابق ، ص33 .
)9( MDA . NO . 449 .

لعدة مرات فأنه يستخدم العلامة الدالة على الاشخاص من الذكور ( DIŠ ) للإشارة الى اسماء بقية الشهود[1] .

وهذا لايعني أن شهادة الشهود كانت مقصورة على الرجال فهناك عدد من الامثلة التي تؤكد على ظهور النساء كشاهدات على العقد[2] .

وفي بعض الاحيان استخدمت اداة الربط ( $u_2$ ) في قائمة الشهود ولاسيما مع الشاهد الأخير[3] .

ومن خلال قراءة العقود البابلية يتبين لنا بأنه ليس هناك قاعدة عامة تحدد عدد الشهود المطلوبين في العقد ، ففي بعض العقود كان كاتب العقد أو أي شخص آخر هو الشاهد الوحيد على العقد[4] ، ومع ذلك فأن الحد الأدنى في اغلب العقود البابلية هو شاهدان على الاقل .

وكان كاتب العقد الذي يطلق عليه في السومرية DUB . SAR و يقابلها في الاكدية ( ṭupšarrum ) بمعنى(الكاتب)[5]احد شهود العقد غالباً لذا دون اسمه في نهاية قائمة الشهود.

وعلى الرغم من اهمية ذكر اسماء الشهود في عقود العصر البابلي فقد جاءنا احد العقود من دون ذكر لاسماء الشهود في آخر العقد .

1. **12 UDU . NITA . ḪI.A**
2. **5 $U_8$ . ḪI.A**
3. **SAL . SILA$_2$ . ḪI.A**
4. **ŠU . NIGIN 20 $U_8$ . UDU. ḪI.A**
5. **ša AN - šu - ba - ni**
6. **a - na AN - šu - ba - ni**
7. **a - na re - $u_2$ - tim**
8. **pa - ap - da**
9. **a - na ḫa - li - iq - tim**
10. **$u_3$ pa - as - sa$_2$ - tim**
11. **iz - za - az[6]**

**" 12 كبشاً ( و ) 5 نعاج ( و ) 3 حملان إناث ، المجموع الكلي 20 رأساً من الماشية ، التي اودعها IIušu - ibnîšu الى IIušu - bâni للرعي ، سيقف ( الراعي ) مسؤولا في ( حالة ) الخسارة والفقدان ( الضياع ) والمرض ، امام شاهد واحد وهو كتاب العقد "** ، مع ملاحظة لايوجد تأريخ للعقد .

**6. تأريخ ابرام العقد :**

بعد ابرام العقد وتدوين اسماء الشهود تأتي فقرة تاريخ كتابة العقد ، ولابد من الاشارة الى أن النظام المتبع في تسمية السنين في بلاد بابل ابان العصر البابلي القديم كان يقوم على اساس تسمية السنة بأبرز حادثة وقعت في تلك السنة و يتم تأريخ تلك السنة أو السنة التي تليها بتلك الحادثة [7] .

وتبدأ هذه الفقرة عادة بذكر اسم الشهر[8] مبتدأ بالعلامة ITU التي يقابلها في الاكدية warḫum بمعنى الشهر[9]ثم يذكر اسم اليوم : $U_4$ ويقابله في الاكدية umum بمعنى يوم[10] وتختم الفقرة بذكر اسم السنة MU ويقابلها في الاكدية šattum بمعنى ( سنة )[11] وفيما يأتي المثال الآتي :

---

(1) UET , V., 132 , 164 , 166 .
(2) Schorr . M , Urkunden des Altababylonischen zivil-und prozessrechts , (UAZP) , Leipzig , 1913 .
(3) UCP , 8 , 11 , 22 , 36 , 52 . 58 .
(4) Szlechter , E . TJDB , 15.413 , 16.489 , 16.244 .
(5) AHW , p. 139b .
(6) Szlechter . E . TJDB . pp . 98 - 99 .
(7) Oppennaheim - A . Leo , Ancient Mesopotamia Chicago , 1964 , pp - 145 - 146.
(8) حول اسماء الاشهر البابلية Ebeling . E . and Meissner . B . kalender , RIA , 5 . 1976 , pp. 300-301.
(9) AHW , p . 1466b .
(10) AHW , p . 1418b .
(11) AHW , p . 120 la .

**MU E$_2$ EŠ$_4$ . DAR I$_3$ - pa - al - pi - el i - pu - šu**

**" السنة التي بني فيها Ipalpiel معبد عشتار"[(1)] .**

ان عقود الرعي التي بين ايدينا تم ابرامها بعد موسم جز الصوف في فصل الربيع ، العقود قد تم وضعها بعد الجز عندما انتقلت الحيوانات مرة اخرى من اصحابها الى الرعاة الذين يرعونها ، كان من المتوقع ان يقوم الرعاة باحضار القطعان الى القص في نهاية كل عام ولم يذكر ذلك في العقد لانه كان عرفاً سائداً[(2)] ، وهذا ما جاء في نص العقد الآتي :

1. **151 U$_8$. UDU. ḪI.A**
2. **MAŠ . GAL**
3. **ša $^{I}$ Ma - nu - um - ki - ma - $^{d.}$ šamaš**
4. **a - na $^{d.}$ šamaš - ma - gir NIMGIR GU$_4$ ḪI.A**
5. **U$_3$ $^{d.}$ šamaš - i [ din - na ] m**
6. **ŠID(Ṣ) $^{d.}$ Adad - šar - rum**
7. **ip - qi - du**
8. **IGI Ur - Istar - Dumu - E$_2$ - DUB BA - A**
9. **IGI $^{d.}$ šamaš - mu - ša - lim rêʾûm**
10. **IGI a- bi - ia -tum NIMGIR . I$_7$**
11. **IGI $^{d.}$ Adad - šar - rum ra - bi - a - nu - um**
12. **IGI Mâr - $^{d.}$ šamaš**
13. **IGI $^{d.}$ Mardak - na - ṣi - ir**
14. **IGI a - ḫu - ši - na**
15. **IGI $^{d.}$ Maradu K - ni - šu**
16. **ITU nisânim U$_4$ - 25 - KAM**
17. **MU I$_7$ sa - am - su - i - lu - na**
18. **HE - GAL MU - UN - BA - AL[(3)]**

الترجمة العامة للنص :

**"151رأساً من الماشية،20 ماعز بالغ العائدة لـ Ma-nu-um-Ki-ma-$^{d.}$šamaš ( التي اودعها ) الى $^{d.}$šamaš-ma-girNIMGIR Gu$_4$ ḪI.A ثبّت للرعي ، ارخ النص امام ثمانية شهود في 25 من شهر نيسان من تاريخ حكم ( الملك ) سمسو - ايلونا "[(4)] .**

وتجدر الاشارة الى أن ماذكرناهُ من فقرات قانونية تمثل الصيغة القياسية المتبعة في ابرام عقود الرعي في العصر البابلي القديم ، لكن من جانب آخر فقد جاءنا عدد من العقود غير القياسية تضمنت فقرات اضافية على ماذكرناهُ سابقاً ومن أهم هذهِ الفقرات المذكورة هي :

**أ - الاستعانة بالراعي الصغير kapāru[(5)]**

يتضح لنا من دراسة نماذج اخرى من عقود الرعي البابلية ان اعداد الماشية في نصوص التي تضم الراعي الصغير ( Kapāru ) كانت كبيرة جداً بخلاف العقود القياسية التي ضمت اعداداً قليلة ، وربما ان السبب في ذلك هو أن الراعي الصغير ( Kapāru ) يُستعان به في الحالات التي تكون فيه اعداد القطعان كبيرة جداً ولايستطيع الراعي ( reùm ) انجاز جميع الاعمال بمفرده لذلك تمت الاشارة في هذه العقود الى الاستعانة بالراعي الصغير كمساعد للراعي الكبير وهذا ماجاء ذكره في النص الآتي :

1. **92 U$_8$ . ḪI.A**
2. **20 NITA$_2$ . ḪI.A**
3. **22 SILA$_4$ . DU. ḪI.A**

---

(1) UCP , 25 .
(2) POSTGATE , J . N ., op. cit , p. 4 .
(3) Szlechter , op. cit, p. 100 .
(4) سمسو ايلونا : خلف حمورابي على حكم بابل لمدة ( 38 ) عام اي بين المدة ( 1749 - 1712 ) ق . م ، ينظر : RAME , 4 , p. 372 .

(5) CAD , K , p. 176 .

**4. 24 SILA$_4$ . NIM**
**5. 33 UD$_x$ [ = UZ$_2$ . ḪI.A**
**6. 4 UD$_x$ MAŠ . GAL**
**7. 27 UD$_x$ . TUR**
**8. ŠU . NIGIN 1 mēʾat + 50 + 8 U$_8$ . ḪI.A**
**9. ŠU . NIGIN 64 enzātu ḪI.A**
**10. ša Id EN . ZU . ša . mu - uḫ**
**11. a - na Da - da - a SIPAD**
**12. ip - qi - du**
**13. a - na pi$_2$ - ha - tim**
**14. i - za - az**
**15. u$_2$ ha - li - iq - tam**
**16. i - ri - a - ab**
**17. I Ni - id - na - tum ka - pa - ra - šu**
**18. u$_2$ . da - pa - ar - ma a - na ḫi - ti i - za - az**
**19. 5 ŠE . GUR . I Da - da - a**
**20. I$_3$ . AG$_2$ - E**
**21. IGI d. EN . ZU - e - ri - ba - am**
**22. IGI ha - bi - ya**
**23. IGI Na - ra - am - i$_2$ - li - šu**
**24. ITU šu - nigin - na U$_4$ - 18 - kam mu sa - am - su - i - lu - na LUGAL - e[(1)]**

**الترجمة العامة :**

**" 92 نعجة ، 20 كبشاً ، 22 حملاً للتربية ، 24 حملا ، 33 ماعزاً ، 4 ماعز ، 27 حملاً ، المجموع الكلي 158 خروفاً ، المجموع الكلي 64 عنزة ، اودعها Id EN . zu - ša - mu - uḫ الى الراعي Dada ، سيقف مسؤولاً عن الخسارة ، ويعيد المفقود ، راعيه الصغير نيدناتم سيقف مسؤولاً في الضرر والخسارة Dada سيكيل 5 كور شعير بحضور ثلاثة شهود أرّخ النص في اليوم 18 من حكم الملك سمسو - ايلونا " .**

في العقد اشارة مهمة يجب الوقوف عندها فالراعي Dada لايقوم بالرعي بنفسه وانما يتعاقد مع رعاة من مرتبة ادنى kapāru ليقوموا بالرعي بدلاً عنه وتحت مسؤوليته ، وهذا يفسر لنا اهمية التسمية التي تطلق على الراعي فهي مرتبطة بمنزلة الاجتماعية والاقتصادية فالراعي Dada اطلق عليه SIPA (reūm) وهي منزلة اعلى من الراعي الصغير ( kapāru ) الذي كان يعمل تحت تصرف الراعي الكبير . إذ كان هذا النمط معروفاً وخاصة في النصوص البابلية القديمة ولاسيما الرسائل إذ يتضح أنَّ ( rêûm ) كان اكثر من مجرد راعي بالمعنى الدقيق للكلمة ، وبذلك يتحمل الراعي دادا المسؤولية الكاملة عن القطيع الذي يخضع قانونياً لرعايته[(2)] ويكون مسؤولاً عن تعويض ( riābum ) اي حيوان مفقود عن اهمال الراعي ، ويتحمل الراعي المسؤولية وهذا ماجاء مطابقاً لنص المادة القانونية (266) من قانون حمورابي[(3)] حيث نقرأ :

**šum- ma i- na TUR$_3$ li- pi$_2$- it DINGIR it- tab- ši u$_2$- lu UR. MAḪ da (!)- du- uk SIPA ma- ḫi (!) DINGIR u$_2$- ub- ba- am-ma mi-qi$_2$- it- ti TUR$_3$ be- el TUR$_3$ i- maḫ- ḫar- šu .**

**" إذا حلت ضربة إله في اسطبل أو قتل أسد (الحيوانات المفترسة) يبرى الراعي نفسه أمام الإله وذلك من خلال اليمين والقسم اذا لم يستطع اثبات ذلك بدليل مادي فعليه اداء اليمين ويقبل صاحب الاسطبل مصيبة الحظيرة "[(4)] .**

وفي نص آخر من العصر البابلي القديم وتحديداً مدة حكم الملك حمورابي اشارة اخرى للراعي ( kapāru ) الذي يقوم بالرعي مع الراعي الكبير فقد كانوا يرعون الماشية العائدة للحاكم لشمش خازر :

**a - na ka - pa - ar - ru - tim na - ad - nu - šum**

(1) FINKELSTEIN . J.J., ANOLD BABYLONIAN HERDING CONTRACT AND GENESIS 31 : 38 f ., JAOS , vol. 88. No : 1 , 1968 , p. 31 .
(2) FINKELSTEIN . J.J, op.cit , p. 32 .
(3) Roth , M ., op . cit , p. 130 .
(4) سليمان ، عامر ، المصدر السابق ، ج1 ، ص197 وايضاً Roth., M., op.cit , p.130.

**SIG$_2$ u DUMU. NI IN . NA . SUM**

**u$_3$ ẖa - li - iq - ta - am i - ri - a - ab**[1]

الترجمة العامة :

**" الى الرعاة الصغار أعطوهم الصوف والمواليد سيدفعون ، والخسارة والمفقودات يعوض " .**

**ب - فقرة جز الصوف :**

ومن الواضح ان عقود الرعي التي تمت صياغتها بعد جز صوف الاغنام عندما انتقلت الحيوانات مرة اخرى من اصحابها الى الرعاة الذين كانوا مشرفين عليهم ، وكان من المتوقع ان يقوم الرعاة باحضار القطعان من اجل جز الصوف في نهاية كل عام ، و تذكر لنا بعض العقود ذلك من خلال تحديد مكان تسليم الخراف في بوابة الجز[2] ، وبما أنهُ لم يتم تحديد تأريخ عودة الخراف فمن الصعب معرفة مقدار الوقت المنقضي بين تلك اللحظة واعادة تعيين القطعان للرعاة قد يستغرق جز القطيع واعادة توزيعه مع الادارة ( الدولة ) بعض الوقت وكما نقرأ في العقد المذكور في ادناه [3] .

1. **19 U$_8$ . ẖA$_2$**
2. **13 UDU . NITA$_2$ ẖA$_2$**
3. **SAL . SILA$_2$ . DU**
4. **2 UZ . DU**
5. **ŠU . NIGIN 40 U$_8$ . UDU . ẖA$_2$**
6. **Ša i$_3$ - li$_2$ u$_2$ - sa - ti**
7. **a - na**
8. **tab še - le - e - bu - um**
9. **a - na re - u$_2$ - tim pa - aq - da**
10. **hal - iq - ta i - ri - a - ab**
11. **a - na pi$_2$ - sa - tim iz - za - az**
12. **UDU . ẖI.A ša - al - ma - ti**
13. **a - na ba - ab bu - uk - mi - im**
14. **u$_2$ - ba - lam**[4]

**الترجمة العامة :**

**" 19 نعجة ، 13 كبشا ، 6 حملان إناث ، 2عنزة ، المجموع الكلي 40 رأسا من الماشية العائدة لـ PN التي اودعها للرعي ، في حالة الخسارة والفقدان سيكون مسؤولاً ويعوض ، ويحضر الاغنام سالمة في بوابة الجز " .**

وفي نص آخر تم ذكر فقرة ان التسليم يكون عند بوابة الجز :

1. **13 UDU . ẖI.A$_2$**
2. **3 UDU . NITA . ẖA$_2$**
3. **16 U$_8$ . UDU . ẖI.A$_2$**
4. **ša PN**
5. **PN DUMU PN$_2$**
6. **a - na re - u$_2$ - tim pa - aq - du**
7. **a - na ha - li - tim**
8. **iz - za - az**
9. **1UDU . NTIA$_2$ 3 ( GUR ) ŠE**
10. **UDU . ẖA$_2$ ša - al - ma - ti**
11. **KA$_2$ . ZU$_2$ . SI . GA u - ub - ba - al**[1]

---

(1) JEAN , CHARLES . F ., op. cit , no. 162 A , B .
(2) POSTGATE , J.N., op. cit, p. 4 .
(3) Frankena , R ., Abb2, p. 49 .
(4) FINKELSTEIN, J.J., LATE OLD BABYLONIAN DOCUMENTS AND LETTERS, YOS . XIII, 1972, p. no 346 .

الترجمة العامة :

**" 13 كبشاً ، 3 نعاج ، و16 حملاً ، العائدة لـ PN ، PN ابن $PN_2$ ثبّت للرعي في الخسارة يقف مسؤولاً ويدفع نعجة و3 كور شعير ، يجلب الخراف سالمة إلى بوابة الجز "**

**ج - إعطاء الاغنام الى الراعي ككفيل أمر متعهد :**

ومن خلال قراءتنا لعقود الرعي في العصر البابلي القديم وجدنا إشارات تدل على ان الراعي ( sipa = re ʼ ûm ) مصطلح استعمل لدلالة على الشخص المتعهد او الوسيط الذي يأخذ الماشية من مالكيها او ربما من مؤسسات القصر او العبد ثم يقوم باعطائها الى الرعاة الصغار ( kapâru ) الادنى مرتبةً ومن هذه الشخصيات الراعي Dada الذي ورد ذكره في احد العقود بصفته متعهدا للرعي على النحو الآتي :

**a - na Da - da - a SIPA**

**ip - qi$_2$ - du**

**a - an pi$_2$ - ẖa - tim**

**i - za - az(2)**

**" الى الراعي دادا ، عهدوا في حالة الخسارة سيقف مسؤولاً "**

وفي عقد آخر ظهرت لدينا الشخصية نفسها ومن عهد الملك سمسو ايلونا ( 1749 - 1712 ق . م ) ويبدو ذلك من خلال تاريخ العقد إذ يقوم باعطاء مجموعة من الاغنام لغرض الرعي الى احد الرعاة ويعتقد انه في هذا العقد كان يقوم بدور الوسيط ايضاً وان الاغنام المذكورة في النص لشخص آخر كما في النص الآتي :

**ša da - da - a DUMU ku - bu - lum**

**i - na qa$_2$ - ti i$_2$ - li - a - wi - lim**

**DUMU ar - ha - ti**

**ha - li - iq - ta - < am >**

**u$_2$ pi$_2$ - is - sa$_2$ - ta - am(3)**

**" العائدة لــ دادا ابن كوبولوم تحت يد PN ابن $PN_2$ الخسارة والفقدان " .**

ومما يعزز راينا هذا ان صيغة إحالة الماشية الى الراعي قد جاءت بصيغة جديدة لم نعهدها في عقود الرعي البابلية وهي صيغة معروفة في عقود الكفالة بعبارة a-na qa-ti وكان الراعي ( Dada ) قد جعل هذه الاغنام تحت عهدة او كفالة الشخص الثاني وهو بدوره مسؤول عنها بمعنى **" تحت يد أو مسؤولية الراعي "**

**الاستنتاجات :**

1. عرف العراقيون القدماء نظام التعاقد منذ عصور مبكرة وكان عقد الرعي هو أحد انواع العقود المعروفة في بلاد الرافدين .
2. لعقود الرعي صيغ عامة تضمنت ذكر محل العقد واسماء الاطراف المتعاقدة وفعل العقد وفقرة الضمان وتحديد المسؤولية ثم فقرة الشهود وتاريخ ابرام العقد .
3. كان الهدف من ابرام هذه العقود هو تثبيت الالتزامات على الاطراف المتعاقدة وفرض العقوبات الجزائية والغرامات في حالات الخسارة والضياع .
4. لقد وصفت لنا عقود الرعي قطعان الماشية بشكل دقيق وحددت انواع الذكور (الكِباش) البالغين والنعاج البالغة واعداد الحملان من الذكور والاناث فضلاً عن ذكر اعداد الحيوانات الاخرى مثل الماعز إن وجدت .

(1) FINKELSTEIN, J.J.,op. cit , YOS XIII , no . 434 .

(2) Finkelstein , J.J., ANOLD BABYLONIAN HERDING CONTRACT AND GENSIS 31:38f , JAOS, Vol. 88, NO: 1 , 1968 , p. 31 .

(3) Boer , de Rients, op.cit , pp. 36 - 37 .

5. من الملاحظ في عقود الرعي انها تناولت عقود رعي الاغنام حصراً ولم يرد لنا اي نص بعقد رعي تضمن حيوانات أخرى مثل الابقار والجمال والخنازير والطيور والتي ذكرت في المعاجم الاكدية بأن لها رعاة خاصين ربما ان هذا يدل على اهمية تربية الاغنام والاهتمام بها في العراق القديم .
6. في فقرة المسؤولية الجزائية تم تحديد المسؤولية الجزائية على الرعاة في حالة المرض وضياع الماشية وان الراعي سيقف مسؤولاً عن ذلك ويقوم بالتعويض .
7. ورد في بعض العقود فقرات اضافية غير قياسية تحدثت عن الراعي الصغير kapāru وفقرات تطرقت عن جز صوف الاغنام .

**References** :


1. Ibn Manzur, Lisan al-Arab, Dar al-Maaref, Cairo.
2. Abdul Wahid, Hassanein Haider, Cuneiform Writings on the Seal Imprints of Officials in the Third Ur Period, 1st ed., Baghdad, 2023.
3. Al-Taie, Rana Walid, Neo-Babylonian Contract Formulas Compared with Neo-Assyrian Contract Formulas, Unpublished PhD Thesis, University of Mosul, 2023.
4. Al-Jubouri, Salem Yahya Khalaf, Some Administrative Functions in the Ancient Babylonian Era, Unpublished Master's Thesis, University of Mosul, 2002.
5. Amin, Abdul-Nafie Amin, Babylonian Contract Formulas in Cuneiform Texts, Unpublished MA Thesis, University of Mosul, 2001.